

الجامع الصحيح سنن الترمذي

219 - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا يعلي بن عطاء حدثنا جابر بن يزيد بن الأسود [العامري] عن أبيه قال Y شهدت مع النبي A حجه فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف [قال] فلما قضى صلاته وانحرف إذا هو برجلين في أخرى القوم لم يصلوا معه فقال على بهما فجاء بهما ترعد فرائضهما فقال ما منعكما أن تصلوا معنا ؟ فقالا يا رسول الله إنا كنا قد صلينا في رحالنا قال فلا تفعلوا إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصلوا معهم فإنها لكما نافلة [قال] وفي البا عن محجن [الديلي] و يزيد بن عامر قال أبو عيسى حديث يزيد بن الأسود حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من أهل العلم وبه يقول سفيان الثوري و الشافعي و أحمد و إسحق قالوا إذا صلى الرجل وحده ثم أدرك الجماعة فإنه يعيد الصلوات كلها في الجماعة وإذا صلى الرجل المغرب وحده ثم أدرك الجماعة قالوا فإنه يصلها معهم ويشفع بركعة والتي صلى وحده هي المكتوبة عندهم K صحيح